

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

- . باب الإقرار بمشارك في الميراث .
- . فائدة قوله إذا أقر الورثة كلهم .
- . يعنى : ولو كان الوارث واحدا بوارث للميت .
- . سواء كان من حرة أو أمة نقله الجماعة .
- . فصدقهم أو كان صغيرا .
- . وكذا لو كان مجنونا ثبت نسبه .
- . ولكن بشرط ان يكون مجهول النسب .
- . ويأتي ذلك في كلام المصنف في كتاب الإقرار بأتى من هذا .
- . ويأتي أيضا هناك : إذا أقر المريض لوارث وبعده : إذا أقر من عليه الولاء بوارث